

سنن الدارمي

3122 - حدثنا يعلى ثنا إسماعيل عن عامر عن مسروق Y في رجل مات ولم يكن له مولى عتاقة قال ماله حيث أوصى به فإن لم يكن أوصى فهو في بيت المال K إسناده صحيح